

## كتاب آداب النوم

١٢٧ — باب آداب النوم والاضطجاع

والقعود والمجلس والجلس والرؤيا

٨١٤ / ١ — عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسَلِمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ. وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه<sup>(١)</sup>.

٨١٥ / ٢ — وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، وَقُلْ: «... وَذَكَرْ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: «وَأَجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ». متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

٨١٦ / ٣ — وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَجِيءَ الْمُوَدَّدُ فَيُوذِّنُهُ<sup>(٣)</sup>. متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٨١٧ / ٤ — وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أُمُوتُ وَأَحْيَا» وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(٥)</sup>. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٨١٨ / ٥ — وعن يعيش بن طخفة الغفاري رضي الله عنه قال: قال أبي: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي

(١) البخاري ٩٨/١١ في الدعوات: باب النوم على الشق الأيمن، لا في كتاب الأدب.

(٢) البخاري ٩٣/١١، ٩٤، ٣٨٨/١٣، ومسلم (٢٧١٠).

(٣) فيؤذنه «بضم الياء وسكون الهززة» أي: يعلمه باجتماع الناس.

(٤) البخاري ٩٢/١١، ومسلم (٧٣٦).

(٥) وإليه النشور: أي: المرجع.

(٦) البخاري ٩٨/١١.

المَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يَحْرُكُنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ صِجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ» قَالَ: فَتَنَزَّرْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه أبو داود<sup>(١)</sup> بإسنادٍ صحيح.

٨١٩/٦ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ». رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسنادٍ حسن.

«سُرَّةٌ» بكسر التاء المثناة من فوق، وهي: التَّقْصُصُ، وَقِيلَ: التَّبَعَةُ.

## ١٢٨ — باب جَوَازِ الاِسْتِلقاءِ عَلَى القفا

ووضع إحدى الرِّجْلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة

وجواز القعود متربعا ومحتبيا

٨٢٠/١ — عن عبد الله بن زيد رضي الله عنهما أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَضِعَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى. متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup>.

٨٢١/٢ — وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إِذَا صَلَّى الفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ<sup>(٤)</sup> حديث صحيح، رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> وغيره بأسانيدٍ صحيحة.

٨٢٢/٣ — وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ بِفَنَاءِ الكَعْبَةِ مُحْتَبِيَا بِيَدَيْهِ هَكَذَا. وَوَصَفَ بِيَدَيْهِ الاِحْتِبَاءَ وَهُوَ القُرْفُصَاءُ. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

٨٢٣/٤ — وعن قَيْلَةَ بنتِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنها قالت: رأيتُ النبي ﷺ وَهُوَ قَاعِدُ القُرْفُصَاءِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ المُتَخَشَّعَ فِي الجِلْسَةِ أُرْعِدْتُ مِنَ الفَرْقِ<sup>(٧)</sup>. رواه أبو داود، والترمذي<sup>(٨)</sup>.

(١) أبو داود (٥٠٤٠)، وهو في «المسند» ٣/٤٢٩، ٤٣٠، وأخرجه ابن ماجه (٣٧٢٣) وقال: عن نيس بن طخفة عن أبيه، وفي اسمه اختلاف كبير، راجع «التهديب» ٥/١٠، وأخرجه من حديث أبي هريرة الترمذي (٢٧٦٩)، وأحمد ٢٨٧/٢، وفي الباب عن الشريد بن سويد عند أحمد ٤/٣٨٨ وسنده قوي.

(٢) أبو داود (٤٨٥٦) و(٥٠٥٩)، وأخرجه ابن السني (٧٤٣)، وسنده حسن.

(٣) البخاري ٣٣٤/١٠، ومسلم (٢١٠٠).

(٤) حسناء، أي: بيضاء.

(٥) أبو داود (٤٨٥٠) وسنده حسن، وأخرجه مسلم (٦٧٠) بلفظ: كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس، قام. وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية، فيضحكون ويبتسم.

(٦) البخاري ٥٥/١١، ٥٦.

(٧) الفرق: «يفتح أوليه وآخره قاف»: الخوف.

(٨) أبو داود (٤٨٤٧)، والترمذي (٢٨١٥) وفي سنده من لا يعرف.

٨٢٤ / ٥ - وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا جالسٌ هكذا، وقد وضعتُ يدي اليسرى خلفَ ظهري، واتكأتُ على الأيةِ يدي<sup>(١)</sup> فقال: «اتَّقِعْدُ فِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!» . رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسنادٍ صحيحٍ .

## ١٢٩ - بابُ آدابِ المَجْلِسِ والجَلِيسِ

٨٢٥ / ١ - عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَمَسَّحُوا» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ . متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup> .

٨٢٦ / ٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» . رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

٨٢٧ / ٣ - وعن جابر بنِ سمرة رضي الله عنهما قال: كُنَّا إِذَا أَتَيْتَنَا النَّبِيُّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي .

رواه أبو داود، والترمذي<sup>(٥)</sup> وقال: حديث حسن .

٨٢٨ / ٤ - وعن أبي عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ<sup>(٦)</sup>، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى» . رواه البخاري<sup>(٧)</sup> .

٨٢٩ / ٥ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِأَذْنِهِمَا» . رواه أبو داود، والترمذي<sup>(٨)</sup> وقال: حديث حسن .

(١) آية يدي: الآية، بفتح فسكون: اللحمة التي في أصل الإبهام . . . والمغضوب عليهم: اليهود .

(٢) أبو داود (٤٨٤٨) ورجاله ثقات إلا أن فيه تدليس ابن جريج .

(٣) البخاري ٥٢ / ١١، ٥٣، ومسلم (٢١٧٧) (٢٨) و(٢٩) .

(٤) مسلم (٢١٧٩) .

(٥) أبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٦)، وأخرجه أحمد ٩١ / ٥، ٩٨، ١٠٧، ١٠٨ وفي سننه عندهم شريك بن عبد الله القاضي وهو سني الحفظ، وانظر البخاري ١٤٣ / ١ في العلم: باب من قعد حيث ينتهي به المجلس .

(٦) في حديث عبد الله بن عمر عند أبي داود: ثم لم يتخط رقاب الناس، وفي حديث أبي الدرداء عند أحمد: ولم يتخط أحداً، ولم يؤذ .

(٧) البخاري ٢ / ٣٠٨، ٣٠٩ .

(٨) أبو داود (٤٨٤٥)، والترمذي (٢٧٥٣) وسنده حسن .

وفي رواية لأبي داود: «لا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِأَذْنِهِمَا» .

٦ / ٨٣٠ — وعن حُدَيْفَةَ بْنِ الِیْمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ .  
رواه أبو داود<sup>(١)</sup> بإسنادٍ حسن .

وروى الترمذي عن أبي مجلزٍ: أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسَطَ حَلْقَةٍ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَوْ: لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ — مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ . قال الترمذي: حديث حسن صحيح .

٧ / ٨٣١ — وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» .  
رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسنادٍ صحيح على شرط البخاري .

٨ / ٨٣٢ — وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ<sup>(٣)</sup>» فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» . رواه الترمذي<sup>(٤)</sup> وقال: حديث حسن صحيح .

٩ / ٨٣٣ — وعن أبي بَرزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ<sup>(٥)</sup> إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى؟ قَالَ: «ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ» . رواه أبو داود<sup>(٦)</sup> .

(١) أبو داود (٤٨٢٦)، والترمذي (٢٧٥٤) وفيه انقطاع، أبو مجلز واسمه لاحق بن حميد لم يسمع من حديفة، قال الخطابي: هذا يتأول فيمن يأتي حلقة قوم، فيتخطى رقابهم، ويقعد وسطها، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس، فلن يكون للأذى، وقد يكون في ذلك إيذاء إذا قعد وسط الحلقة وحال بين الوجوه، وحجب بعضهم من بعض، فيتضررون بسكان ومقعدته هناك .

(٢) أبو داود (٤٨٢٠)، وأخرجه أحمد ١٨ / ٣ و ٦٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٦) وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ٤ / ٢٦٩ .

(٣) فكثرت فيه لغته «بفتح اللام والغين المعجمة وبالطاء المهملة» أي: كثر فيه كلامه بما لا ينفعه في آخرته .

(٤) الترمذي (٣٤٢٩)، وأخرجه أحمد ٢ / ٤٩٤ وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٣٦٦)، والحاكم ١ / ٥٣٦، ٥٣٧ ووافقه الذهبي .

(٥) بأخرة — بفتح الهززة والخاء المعجمة — أي: في آخر عمره .

(٦) أبو داود (٤٨٥٩) وسنده حسن، وأخرجه الحاكم ١ / ٥٣٧ من حديث أبي برة، ومن حديث رافع بن خديج، ومن حديث جبير بن مطعم .

رواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک» من رواية عائشة رضي الله عنها وقال: صحيح الإسناد.

٨٣٤/١٠ — وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعوه بهؤلاء الدعوات: «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا. اللهم متعنا بأسماعتنا، وأبصارنا، وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثارتنا على من ظلمنا، وانصرتنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا»<sup>(١)</sup>، رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٣٥/١١ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه، إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان لهم حسرة»<sup>(٢)</sup>. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

٨٣٦/١٢ — وعنه عن النبي ﷺ قال: «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله تعالى فيه، ولم يصلوا على نبيهم فيه، إلا كان عليهم تره، فإن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم»<sup>(٣)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٣٧/١٣ — وعنه عن رسول الله ﷺ قال: «من قعد مقعداً لم يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله تره، ومن اضطجع مضجعاً لا يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله تره»<sup>(٤)</sup>. رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>. وقد سبق قريباً<sup>(٥)</sup>، وشرحنا «التره» فيه.

### ١٣٠ — باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَا مَأْمُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الروم: ٢٣].

٨٣٨/١ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات» قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة»<sup>(٦)</sup>. رواه البخاري.

(١) الترمذي (٣٤٩٧)، وأخرجه الحاكم ٥٢٨/١ من طريق آخر فهو حسن.

(٢) أبو داود (٤٨٥٥) وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٣٨٩/٢ و٥١٥، وصححه الحاكم ٤٩٢/١، ووافقه الذهبي.

(٣) الترمذي (٣٣٧٧) وفيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف، وأخرجه أحمد ٤٦٣/٢ من طريق آخر وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٣٢٢).

(٤) أبو داود (٤٨٥٦) و(٥٠٥٩) وسنده حسن.

(٥) برقم ٨١٩.

(٦) البخاري ٣٣١/١٢.

٨٣٩/٢ — وعنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ<sup>(١)</sup> لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبٌ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ». متفق عليه<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا».

٨٤٠/٣ — وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْبِقِظَةِ أَوْ كَأَمَّا رَأَى فِي الْبِقِظَةِ لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي». متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

٨٤١/٤ — وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ، يقول: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا — وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ — وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ، فَإِنهَا لَا تَضُرُّهُ». متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٨٤٢/٥ — وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ — وَفِي رِوَايَةٍ: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ — مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُتْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ». متفق عليه<sup>(٥)</sup>.  
«النَّفْتُ» نَفْحٌ لَطِيفٌ لَا رِيقَ مَعَهُ.

٨٤٣/٦ — وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ». رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

٨٤٤/٧ — وعن أبي الأسقع وإثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ

(١) إذا اقترب الزمان، أي: اقترب انتهاء أمد الحياة الدنيا.

(٢) البخاري ١٢/٣٥٦، ٣٥٨، ومسلم (٢٢٦٣)، وأخرجه الترمذي (٢٢٧١)، وأبو داود (٥٠١٩).

(٣) البخاري ١٢/٣٣٨، ومسلم (٢٢٦٦)، قال ابن بطال فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٢/٣٣٩: معنى «فسيراني في البقظة»، أي: سيرى تصديق تلك الرؤيا في البقظة، وصحتها وخروجها على الحق، وقال القاضي أبو بكر بن الطيب فيما نقله الحافظ ١٢/٣٤١: إن المراد بقوله: «من رأى في المنام» أن رؤياه صحيحة لا تكون أضغاثًا، ولا من تشبيهات الشيطان، وبعضه قوله في بعض طرقه: «فقد رأى الحق». وكان ابن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ، قال: صف لي الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها، قال: لم تره. رواه عنه إسماعيل القاضي بسند صحيح.

(٤) البخاري ١٢/٣٢٧، وأخرجه الترمذي (٣٤٤٩)، وليس هو في (مسلم) من حديث أبي سعيد وإنما هو عنده من حديث جابر وأبي قتادة كما سيأتي.

(٥) البخاري ١٠/١٧٧، ١٧٨، و١٢/٣٤٤، ومسلم (٢٢٦١).

(٦) مسلم (٢٢٦٢)، وأخرجه أبو داود (٥٠٢٢).

الفَرَى<sup>(١)</sup> أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ». .  
رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الفرى «بكسر الفاء وفتح الراء»: جمع فرية، وهي الكذبة العظيمة. وقوله: أو يري عينه ما لم تر، أي: يكذب في رؤياه.

(٢) البخاري ٦/٣٩٤، وأخرجه أيضاً ١٢/٣٧٦، ٣٧٧ من حديث ابن عمر مختصراً.

